

ثالثاً: 2.75

أ - قال رسول الله p: " إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له".
أخرجه مسلم في صحيحه

ب - قال ابن عاصم يرحمه الله:
كذلك ليس لازماً من أخبرا
بثمن أعلى وبالنقص الثيرا.
نظم تحفة الحكام لابن عاصم

1. عرف الوقف في الاصطلاح.
2. بين وجه احتجاج العلماء بالنص (أ) على مشروعية الوقف.
3. أوضح علة عدم لزوم إسقاط الشفعة في النص (ب).
4. استشهد بحديث شريف على مشروعية الشفعة.
5. بين حكم الصورتين الآتيتين:
- قسم أربعة إخوة مشاعاً بينهم قسمة قرعة جُمع فيها حظ اثنين معا في قرعة واحدة.
- باع زيد لتاجر طناً من شعير مقابل نصف طن من القمح يدا بيد.

رابعاً: 2

المشهور أن الشريك إذا انتفع بنفسه بالعروض والحيوان ولم يُكرهاً فلا شيء عليه لشريكه، كما لو ركب الدابة... أو ليس الثوب أو الحلي أو احتطب بالفأس المشترك وما شابه ذلك، بشرط أن لا يكون له علم بشريكه الآخر، وإلا وجب عليه الكراء له، إلا أن المعمول به في الأرض والدار أنه إذا حرث أو سكن قدر حصته لا كراء عليه لشريكه بخلاف العروض فإنه يلزمه الكراء ولو استعملها قدر حصته.

(محمد التاويل، الشركات وأحكامها في الفقه الإسلامي: ص162).

1. حدد القضية التي يعالجها النص
2. استخرج من النص الفرق بين الانتفاع بالعروض والانتفاع بالدار المشتركة.
3. علل من خلال النص عدم وجوب الكراء على الشريك لشريكه إذا احتطب بالفأس أو ركب الدابة المشتركة.
4. اذكر شروط مشروعية قسمة المنافع بين الشريكين في الدور والأراضي إذا لم تتعدد.

أصول الفقه (10ن)

أولاً: 3ن

أ - قال رسول الله p: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر".
أخرجه البخاري في صحيحه
ب - قال الله تعالى في سورة الإسراء الآية 36: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾.

1. عرف في الاصطلاح ما تحته خط.
2. بين مع التعليل؛ منزلة المعرفة باللغة العربية وعلومها بالنسبة للمجتهد.
3. أبرز العلة من منع نقض الاجتهاد بمثله في القضاء.
4. حدد مجال التقليد الذي يندرج تحته النص(ب).

5. استشهد بنص من القرآن الكريم على جواز التقليد في مجال الفروع ومسائل الاجتهاد.

ثانيا: 3ن

أ- قال الله تعالى في سورة البقرة الآية 184: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

ب- قال الله تعالى في سورة الأعراف الآية 31: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾

ج- قال رسول الله ﷺ: "لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء، وبالسواك عند كل صلاة".

أخرجه أبو داود

1. أبرز الفائدة من ترتيب المقاصد.

2. استعن بالنصين (أ) و(ب) ثم املا الجدول بعد نقله إلى ورقة تحريرك.

تشريعات حفظ الضروريات	تشريعات حفظ الحاجيات	تشريعات حفظ التحسينات

3. بين العلاقة بين النص (ج) وقصد الشارع رفع الحرج عند المشقة على المكلفين.

4. صل بسهم بين القاعدة والفرع المناسب لها:

- -الحاجة تنزل منزلة الضرورة
- -الضرورة
- -يرتكب أخف الضررين لانتفاء أشدهما.
- -جواز تناول المسكر لغصة.
- -تجوز الكراء.
- -عدم الزيادة في أكل الميتة على القدر الذي ترتفع به الضرورة.

5. استشهد بحديث نبوي على أن العمل إذا عري عن القصد لم يتعلق به شيء من الأحكام التكليفية.

ثالثا: 2ن

قال تعالى في سورة البقرة الآية: 105: (مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ).

1. النسخ هو: رفع حكم شرعي متقدم بدليل شرعي متأخر.

أ- اذكر فائدتين مستفادتين من التعريف.

ب- اشرح حسب السياق ما تحته خط.

ج- علل كون النسخ فيه إرادة الخير للأمة والتيسير عليها.

2. املا الجدول بعد نقله إلى ورقة تحريرك:

نوع النسخ	مثاله
-	عن عمر ر قال: "إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم، أن يقول قائل: لا نجد حدين في كتاب الله، فقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا...".
- نسخ الحكم دون التلاوة.	-

رابعاً: 2ن

"فما أفسد أحوال طلبية العلم إلا اعتقادهم في مقلديهم أن ما يقولونه بمثابة ما قاله الشرع، حتى يتعجبوا من المذهب الذي يخالف مذهبهم بعيداً من الحق والصواب، ومن هداه الله عَلمَ أنهم يَشرُّ يُصِيبون ويخطئون.

فإن قيل: كيف يجوز تقليدهم مع أنا لا نأمن إذا أفتوا أن تكون فتياهم مما يجب نقضها؟ قلت: إنما جاز الاعتماد على فتاويهم لغلبة الصواب عليها، ومسيس الحاجة إليها مع ندرة الخطأ الذي تنقض الأحكام بمثله".
القواعد الكبرى، العز بن عبد السلام: ج1/ص277

1. حدد القضية الأساس التي يعالجها النص.
2. استخرج من النص سبب تعجب طلبية العلم المقلدين من المذهب المخالف.
3. اشرح المقصود من العبارة التي تحتها خط في النص.
4. علل سبب تجويز تقليد الأئمة والاعتماد على فتاويهم.

الصفحة : 1 على 4

الامتحان الوطني الموحد للبكالوريا
الدورة الاستدراكية 2022

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتعليم الأولي والرياضة



المركز الوطني للتقويم والامتحانات

**I

- عناصر الإجابة -

RR 43

5

المعامل

3h

مدة
الإنجاز

الفقه والأصول
شعبة التعليم الأصلي: مسلك العلوم الشرعية

المادة
الشعبة والمسلك

التقيد بمضمون عناصر الإجابة لا بحرفيتها

الفقه (10ن)

أولا: 3ن.

- 1 - الغارمين: جمع غارم، وهو المدين الذي ليس بيده ما يوفي به دينه.....0.25
- أواق جمع أوقية، وهي أربعون درهما من الفضة.....0.25
- 2 أ - الفقير هو الذي لا يملك قوت عامه ولو ملك نصابا. أما المسكين فهو الذي لا يملك شيئا وهو أشد حاجة من الفقير.
.....0.5
- ب - يجب تعميم الأصناف المستحقين إذا كثر المال وتساوت حاجاتهم أو تقاربت.....0.25
- ج- لأن الفاسق والصبي ليسا من أهل الولاية.....0.25
3. مقدار الوسق 60 صاعا، والصاع من القمح يساوي 2.25 كيلو غرام.
إن: مقدار 5 أوسق بالصاع هو: $5 \times 60 = 300$ صاعا.
ومقدارها بالكيلو هو: $2.25 \times 300 = 675$ كيلو غرام.....0.5
- 4 قال رسول الله ﷺ : " ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول." (أبو داود). / أو قال رسول الله ﷺ : "من استفاد مالا فلا زكاة عليه، حتى يحول عليه الحول عند ربه" (الترمذي).....1ن

ثانيا: 2.25

- 1 الحوز: وضع اليد على الشيء أو الحق بوجه شرعي أصالة أو نيابة.....0.5
- 2 يذكر المترشح مانعين مما يلي: الموت - الإفلاس - المرض المخوف - الجنون - السفه.....0.5
- 3 ليس من حقه أن يبيت ليلتين دون أن يكتب وصيته مخافة أن يفجأ الموت فتقوته الوصية.....0.25
- 4 -لا يجوز؛ لأن الديون مقدمة على الوصايا من حيث إخراجها من التركة.....0.5
- لا يجوز؛ لأن الجد في طلب الحيازة يقوم مقام الحوز، فيثبت له التبرع ولا يسقط بالموت.....0.5

ثالثا: 2.75

- 1 الوقف اصطلاحا: التصدق بالانتفاع بشيء مدة وجوده/ أو إعطاء منفعة شيء مدة وجوده، لازما بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديرا.....0.5
- 2 وجه الاحتجاج أن العلماء فسروا (الصدقة الجارية) بالوقف؛ لأن غيره من الصدقات لا يكون جاريا ومستمرا على الدوام.
.....0.25
- 3 العلة هي وجود الكذب، كمن أخبر بأن الشراء كان بمائة، فترك الشفعة، ثم اتضح له بالبيئة أن الشراء كان بخمسين.....0.5
- 4 عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة.....(يقبل أي استنشاء مناسب).
.....1ن
- 5 - لا يجوز.....0.25
- يجوز.....0.25

رابعا: 2ن

1. حكم استعمال الحيوان والعروض والأراضي المشتركة/ أو الاستعمال الشخصي للمشترك. ... (يقبل كل جواب مناسب).
0.5ن
2. إذا انتفع بالدار قدر حصته لا كراء عليه لشريكه، أما إذا انتفع بالعروض قدر حصته فإنه يلزمه الكراء.
0.5ن
3. لأنه لا يعلم بوجود شريك له فهو في حقه كالمعدوم.
0.5ن
4. يشترط لذلك: المراضاة، وتعيين الزمان.
0.5ن

أصول الفقه (10ن)

أولاً: 3ن

1. اجتهد: من الاجتهاد، وهو بذل المجتهد وسعه في طلب الحكم الشرعي بطريق الاستنباط. (يقبل كل جواب مناسب).
0.5ن
2. المعرفة باللغة العربية وعلومها شرط أهلية الاجتهاد/ أو من شروط الاجتهاد.
0.25ن
3. التعليل: لأن بدونها لن يتمكن المجتهد من فهم الخطاب الشرعي الذي نزل بلسان العرب.
0.5ن
4. لأن نقضه يؤدي إلى اضطراب الأحكام الشرعية وعدم استقرارها، وعدم الوثوق بحكم الحاكم/ أو لأنه مخالف للمصلحة التي نصب الحاكم لها، وهي الفصل في المنازعات.
0.5ن
5. يندرج في مجال تقليد من تجهل أهليته للأخذ؛ (التقليد الممنوع).
0.25ن
6. قال تعالى: (فسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) (النحل:43) / أو قال تعالى: (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) (التوبة: 122) .. (يقبل أي استشهاد مناسب).
1ن

ثانيا: 3

1. فائدة ترتيب المقاصد: الموازنة والمفاضلة بين المصالح المتعارضة أو المتزاحمة لتقديم الأولى منها بالتقديم.....0.5ن

0.75ن.....

تشريعات حفظ الضروريات	تشريعات حفظ الحاجيات	تشريعات حفظ التحسينات
وجوب صوم رمضان.	الرخصة في الإفطار نهار رمضان لمرض أو سفر.	التزين للذهاب للصلاة في المسجد (أو أخذ الزينة عند التعبد).

2. العلاقة ظاهرة في تحرز الرسول p من التشريع مخافة أن يكون في الأمر مشقة على أمته.0.25ن

3.0.5ن

- الحاجة تنزل منزلة الضرورة
في إباحة المحظورات.
- تجويز الكراء.
- عدم الزيادة في أكل الميتة على القدر الذي ترتفع به الضرورة.
- يرتكب أخف الضررين لاتقاء أشدهما.
- جواز تناول المسكر لغصة.

4. قال p " رفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن المجنون حتى يعقل، أو يفيق " أخرجه النسائي. (يقبل أي حديث مناسب).1ن

ثالثا: 2

1. أ- يذكر المترشح فائدتين مما يلي:0.5ن

- لا يقع النسخ إلا في الأحكام الشرعية.
- الناسخ لا يكون إلا دليلا شرعيا.
- يجب أن يتأخر الناسخ عن المنسوخ في زمن النزول.

ب - ننسها: المقصود به في الآية الترك بدون تبديل أو تغيير.0.25ن

ج- لأن النسخ إذا كان إلى الأشق ففيه زيادة ثواب، وإن كان إلى الأخف وهو الأكثر ففيه السهولة واليسر والتخفيف على الأمة.

0.5ن.....

2

نوع النسخ	مثاله
نسخ التلاوة دون الحكم.(0.25ن)	عن عمر r قال : إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم، أن يقول قائل: لا نجد حدين في كتاب الله فقد رجم رسول الله p ورجمنا... "
نسخ الحكم دون التلاوة.	قال تعالى: (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج) (البقرة: 240) (يقبل كل مثال مناسب)(0.5ن)

رابعا: 2

1. ذم التعصب المذهبي.....(يقبل كل جواب مناسب)0.5ن

2. لأنهم يعتقدون أن مذهب إمامهم بمنزلة قول الشرع.0.5ن

3. أي من هداه الله لتجنب التعصب علم أن أقوال الأئمة ليست بمنزلة أقوال الشارع؛ لأنهم غير معصومين، يصيبون ويخطئون... (يقبل كل جواب يتضمن هذا المعنى).0.5ن
4. لغلبة الصواب عليها ومسيب الحاجة إليها.....0.5ن